mroftalp htehaB ni knil muideM

شرح دروس أصول الفقه المكية للعلامة أحمد جبران رحمه الله تعالى -)18(

لبيب نجيب

لله رب العالمين والصلاة والسلام الاتمان الاكملان على سيد المرسلين سيدنا محمد وعلى اله وصحبه الطيبين الطاهرين اما بعد اسأل الله سبحانه وتعالى ان يمن علينا بالعلم النافع والعمل الصالح. وان يفقهنا في الدين وان يفتح لنا فتوح العارفين - 00:00:00

وان يرزقنا الاخلاص في الاقوال والاعمال. اللهم امين اسأله سبحانه وتعالى ان ينجي المستضعفين من المسلمين في ارض فلسطين وفي سائر بلاد المسلمين اللهم امين نقرأ باذن الله تعالى في هذا المجلس المسألة الخامسة - 00:00:24

في هذا الاصل وهو الاصل السادس الذي تناول فيه المصنف رحمه الله تعالى الكلام حول التعادل والترجيح المسألة الخامسة وضع لها عنوانا فقال في انواع الترجيح وهي كثيرة لا تنحصر. ذكرت لكم في الدرس الماضي انها تزيد على مائة وجه من اوجه الترجيح - 00:00:45

ذكر منها الكثير في جمع الجوامع قال ولنكتفي بذكر ما تيسر منها فنقول. بسم الله تفضل أستاذ آثار بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. وصل اللهم وسلم وبارك على سيدنا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين - 00:01:13

اللهم اغفر لنا والمشايخنا وللسامعين والمسلمين. امين. قال المؤلف العلامة احمد بن جابر بن جبران رحمه الله تعالى رحمته واسعة ونفعنا بعلومه في الدنيا والاخرة. المسألة الخامسة في انواع الترجيح وهي كثيرة لا تنحشر - 00:01:35

ترى منها الكثير في جمع جوامع. ولنكتفي بذكر ما تيسر منها. فنقول يقع الترجيح في كثرة الادلة والرواة وبعلوم الاسلام اي قلة الوسائل بين الراوي والنبي صلى الله عليه وسلم. وبفقه الراوي وورعه. وفتنة - 00:01:55

وتزكياته وحفظه وذكورته وحريته وكونه من كبار الصحابة. ويقدم متأخر الاسلام على وصاحب الواقعة على غيره. كحديث ميمونة رضي الله عنها قالت تزوج من النبي صلى الله عليه وسلم ونحن حلالان بسرة. رواه ابو داوود. مع خبر ابن عباس رضي الله عنهما. انه صلى الله - 00:02:15

عليه وسلم تزوج ميمونة وهو محرم. احسنتم. قال رحمه الله تعالى المسألة الخامسة في انواع الترجيح وهي كثيرة لا تنحصر ذكر منها الكثير في جمع الجوامع ولنكتفي بذكر ما تيسر منها فنقول - 00:02:45

يقع الترجيح بكثرة الادلة والرواة وبعلو الاسناد يقع الترجيح بكثرة الادلة اي ما كثرت ادلته ارجح مما قلت ادلته وما كثرت رواته فانه ارجح مما قلت رواته ومما استدل به العلماء على الترشيح بكثرة رواة - 00:03:05

ان النبي صلى الله عليه وسلم لما سلم من الركعتين في صلاة الظهر قال له ذو اليدين رضي الله عنه فقصرت الصلاة ام نسيت يا رسول الله؟ وقال عليه الصلاة والسلام - 00:03:34

لم انسى ولم تقصر فقال بلى نسيت يا رسول الله فرجع النبي صلى الله عليه وسلم الى الصحابة وسألهم اكما يقول ذو اليدين رجوعه الى الصحابة وسؤالهم طلب لماذا طلب لكثرة الرواة - 00:03:53

فهمتم؟ واضح؟ فهذا استدل به بعض العلماء. وان كان هنالك نقاش تمام استدل به بعض العلماء على الترجيح بكثرة الرواة والا فقد اخبره ذو اليدين لكن هو قال للصحابة رضي الله عنهم اكما يقول ذو اليدين - 00:04:16

فهذا فيه طلب الترجيح بكثرة اروى قال يقع الترجيح بكثرة الادلة ويقع الترجيح بكثرة الرواة ويقع الترجيح بعلو الاسناد علوم

الاسناد هو الذي قلت رواته وعكسه النازل الذي كثرت رواته - 00:04:37
وكل ما قلت رجاله على وظده ذاك الذي قد نزل لماذا يرجح الاسناد العالي على مقابله على الاسناد النازل الجواب قلة احتمالية الخطأ بقلة احتمالية الخطأ. فحديث بين راويه او بين صاحب الكتاب. والنبي صلى الله عليه وسلم ثلاثة - 00:05:01
هذا الخطأ نسبة الخطأ فيه اقل بين حديث بين صاحب الكتاب والنبي عليه الصلاة والسلام سبعة لانه كلما زادت الرواة زادت نسبة الخطأ واضح؟ فلذا كان العالي مقدم. فلذا كان العالي مقدما على النازل. ارجح من النازل - 00:05:31
قال رحمه الله وبفقه الراوي اي ويرجح بفقه الراوي ولذلك حديث يرويه الفقهاء ارجح من حديث رواته لا يعرفون بالفقه. انما يعرفون بالحفظ لماذا لان الفقيه اكثر تحريا في الالفاظ - 00:05:57
اكثر تدقيقا في الالفاظ ولذا ذكرت لكم في دروس الفقه ان الكيفيات الواردة في الاشارة المسبحة والابهام خمس قال بعض الشافعية الامام ابن الرفعة رحمه الله وتبعه العلامة ابن حجر رحمه الله كما في شرح مقدم الحضرمية قال ان وضع - 00:06:20
رأسي الابهام على حرف السبابة هذه الكيفية. تمام اي على حرف اسفل السبابة هذه افضل الكيفيات علل ذلك ابن رفعة رحمه الله بان رواة هذه الكيفية افقه فهذه الكيفية ممن رواها من الصحابة مثلا سيدنا عبدالله بن عمر - 00:06:48
بقية الكيفيات مثلا رواها ابو حميد الساعدي لكن لا لا يشتهر عنه الفقه عبدالله بن عمر رضي الله عنهما فقيه. واضح؟ الى غير ذلك. فقال هنا وبفقه الراوي اي ومما يرجح به ايضا فقه - 00:07:12
قال وورعه. قال وبفقه الراوي وورعه. اي الراوي الورع روايته ارجح من رواية غيره. وانتم تعلمون ما معنى الورع الورع معناه ترك المشتبهات ترك المشتبهات. واعلى من الورع الزهد. لان الزهد ترك ما لا يحتاجه من الحلال - 00:07:30
ما زاد عن حاجته من الحلال يتركه تمام؟ والورى ان يترك المشتبهات. قال وفطنته اي ويرجح ايضا بفطنة الراوي وبتزكية الراوي. فالراوي الذي روى حديثا وقد زكاه اثنان اي هذا الراوي زكاه اثنان زكاه امامان من - 00:07:57
الائمة تمام حديثه ارجح ممن روى حديثا وزكاه واحد الراوي الذي يزكيه جماعة من الائمة ما رواه ارجح مما زكاه واحد فقط. واضح؟ قال وتزكيته وحفظه ايضا. تمام؟ وذكورته الترجيح بالذكورة ايضا - 00:08:21
معهود وهذه فيها خلاف بين الاصوليين منهم من قال ان رواية ان رواية يرويها راو ذكر ارجح من رواية يرويها او ترويها امرأة لماذا لكثرة النسيان في النساء. بدليل ان شهادة - 00:08:53
الرجل بشهادة امرأتين ان تظل احداهما فتذكر احداهما الاخرى فكان ما رواه الراوي الذكر الارجح مما روته امرأة موصوفة بكونها عد للرواية واضح او لا ومنهم من فصل هنا منهم من فصل منهم من قيد. طبعا هذا باختصار الذي يذكر هنا. منهم من قال هذا في الشؤون العامة. اما فيما يتعلق - 00:09:16
بالنساء فما روته المرأة تمام اي الموصوفة بالعدالة مقدم على ما رواه الذكر ومنهم من قيد هذا فقال محل هذا محل هذا اذا لم يكن هو صاحب القصة اما لو كانت المرأة التي روت ذلك هي صاحبة القصة - 00:09:47
فقولها حينئذ مقدم قولها مقدم واضح؟ لماذا؟ لان هي صاحبة القصة هي ادرى بتفاصيل القصة سيأتي لهذا المثال بعد قليل قال رحمه الله وتزكيته وحفظه وذكورته وحريته اي اذا روى - 00:10:12
الحديثة راو ورواه وروى حديث يعارضه راوي عبد تمام؟ طبعا هذا عدل وهذا عدل عدالة الرواية لا يكدح فيها الرق جيد لكن ما رواه الحر عن الجحوم ما رواه العبد. لماذا - 00:10:34
لان الحر لشرفه اكثر تنزها عما اكثر تنزها عما يخل بروايته. واكثر تحريا واضح؟ الحر اكثر تحريا لما يرويه. لماذا اكثرت تحريا؟ لان الحر اذا وجد في روايته شيء سيقدح ذلك فيه - 00:11:00
العبد واضح؟ ليس عنده ذلك الاحتراز. في الاخير هو عبد خفف عنه مثلا في الحدود ونحو ذلك فهمت علي؟ فقال هنا ويرجح ايضا بالحرية. فما رواه الحر ارجح مما رواه العبد. طبعا هذا - 00:11:27
الذي قرره المصنفون تبعا للاصل جمع الجوامع والا منهم من يقول لا فرق بين الحر والعبد اذا كان كل منهما موصوفا بالعدالة جيد قال

رحمه الله وكونه من كبار الصحابة اي - 00:11:49
يرجح ما رواه كبار الصحابة على ما رواه غيرهم. لماذا لان الصحابة الكبار اذا رووا حديثا هم اولا اصحاب سابقة هم اصحابه سابقة الى الاسلام. وايضا هم اشد تحريا من غيرهم - 00:12:10
اولديكا كان عمر رضي الله عنه احيانا اذا روى احد الصحابة حديثا لا يقبله حتى يأتي من يشهد له يتحرى ونقل نحو ذلك عن علي رضي الله عنه فهذا التحري وجد منهم - 00:12:35
واضح؟ فهذا يجعل رواية كبار الصحابة لسابقتهم ولشدة تحريهم مقدمة على رواية غيرهم جيد وطبعا هذي الترجيحات من باب الفائدة هي ترجيحات نسبية ما فيه اشارة الى ذلك ان شاء الله - 00:12:52
قال وقومه من كبار الصحابة ويقدم متأخر الاسلام على متقدمه. اي ما رواه صحابي تأخر اسلامه مقدم على ما رواه صحابي تقدم اسلامه لماذا اولا هذا محله فيما سمعه الصحابي - 00:13:14
الذي تأخر اسلامه مباشرة من النبي عليه الصلاة والسلام فليس هو من مراسيد الصحابة يعني ليس هو من رواية صحابي عن صحابي اخر وانما عندنا صحابيان احدهما متقدم الاسلام والاخر متأخر الاسلام وهذا الذي تأخر اسلامه - 00:13:41
سمع حديثا مباشرة عن النبي عليه الصلاة والسلام فهذا في الاصل ارجح من ذاك. اي ما رواه هذا ارجح مما رواه ذاك اذا تعارض لماذا اه لان هذا ابعد عن النسخ - 00:14:05
جانب النسخ فيه مأمون بخلاف هذا. الذي تقدم اسلامه. فهمنا؟ قال هنا ويقدم متأخر الاسلام على متقدم الاسلام. كذلك من الاشياء التي لم يذكرها رحمه الله ان من تحمل من الصحابة قبل التكليف - 00:14:24
عفوا ان من تحمل من الصحابة بعد التكليف روايته مقدمة على من تحمل قبل التكليف. يعني صحابي سمع من النبي عليه الصلاة والسلام حديثا حال كونه بالغا صحابي سمع من النبي عليه الصلاة والسلام حديثا - 00:14:45
قبل بلوغه لكنه رواه بعد بلوغه. وتعارض الحديث اي حديث تقدم الاصل على هذه القاعدة ان تقدم الحديث الذي سمعه صحابي بعد تكليفه. لماذا؟ لانه اضبط لما سمع بخلاف ما سمعه صحابي - 00:15:05
قبل تكليفه في في الغالب ان هذا لا يكون ظبطه كذاك اتضح قال رحمه الله تعالى ويقدم متأخر الاسلام على متقدمه كذلك يقدم من روى الحديث بلفظه على من روى الحديث بمعناه - 00:15:31
الذي روى حديثا عن النبي عليه الصلاة والسلام بالفاظه روايته مقدمة على من روى حديثا عن النبي عليه الصلاة والسلام بمعنى يعني صحابي يروي حديثا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا وكذا وكذا وكذا - 00:15:57
صحابي يروي حديثا امر رسول الله صلى الله عليه وسلم بكذا. طيب امر بكذا ماذا قال لما امر امر لو عرفنا الصيغة يمكن من خلال الصيغة نميز اذا كان الامر امر وجوب - 00:16:19
امر ندب امر اباحة واضح او لا؟ فصحابي روى حديثا بلفظه روايته مقدمة على رواية من روى حديثا يعارضه لكن بمعنى الكلام يا اخواني لا تنسى الكلام كله فيما يبحث التعارض يعني رواية تعارض رواية حتى ترجح انت. طيب - 00:16:34
قال وذو الاسم على ذي الاسمين ايش معنى هذا؟ يعني يقدم الراوي الذي له اسم واحد على راو له اسمان ليش احتمال انه في احد اسميه يشتبه براوي اخر ضعيف - 00:17:03
احتمال ان باسمه الاخر يشتبه على راو يشتبه براوي اخر ضعيف قال ويقدم صاحب الواقعة على غيره صاحب القصة يقدم على غيره في حديث ميمونة رضي الله عنها قالت تزوجني النبي صلى الله عليه وسلم ونحن حلالان بسرة - 00:17:27
هي تقول كنت حلال وكان النبي عليه الصلاة والسلام حلال يعني بعد الاحرام بعد انتهاء الاحرام حصل الزواج سيدنا ابن عباس يقول النبي عليه الصلاة والسلام تزوج ميمونة وهو محرم - 00:17:52
نحن نعرف ان المحرم من محظورات الاحرام عليه النكاح واضح؟ اه فمن يقدم يقدم تقدم رواية ام المؤمنين ميمونة لماذا؟ لان صاحبة القصة. وكذلك ايضا ابن عباس في ذلك الوقت كان صغيرا - 00:18:09

وايضا يؤيد كلام ميمونة رضي الله عنها ان ابا رافع وكان السفير بين النبي عليه الصلاة والسلام وميمونة الواسطة قال ان النبي عليه الصلاة والسلام تزوج ميمونة بعد ان حل - 00:18:34

فهمت؟ كل هذه مرجحات ان النبي عليه الصلاة والسلام انما حصل منه الزواج بميمونة بعد التحلل لا في حال الاحرام ولاحظ معي هنا قدمت رواية من؟ المرأة تمام؟ من هنا تعلم ان هذه الضوابط ضوابط نسبية ليست مضطردة - 00:18:51

ثم قال ويقدم القول على الفعل. انتبه معي. هذا الذي تقدم يقع الترجيح بكثرة الادلة والرواة وبعلو الاسناد وبفقه الراوي وورعه وفطنته وتزكيته وحفظه وذكوره وحريته وكونه من كبار الصحابة الى اخر ما قال. هذا كل المرجحات التي مرت هذه كلها تتعلق بالراوي - 00:19:17

يتعلق بمن الراوي الان سيذكر بعض المرجحات لكنها تتعلق بالمروي نادي الراوي هذا قسم اخر مرجحات تتعلق بماذا؟ بالمروي لا بالراوي تفضل يا استاذ احسن الله اليكم قال رحمه الله ويقدم القوم على الفعل والفعل على تقرير والخبر يشتغل على زيادة - 00:19:46

والمدني على المجد والمذكور فيه الحكم مع العلة على ما فيه الحكم فقط. كحديث البخاري من الذين هم فاقتلوه مع حديث الصحيحين انه صلى الله عليه وسلم نهى عن قتل النساء والصبيان. نيق الحكم في الاول - 00:20:17

ولا وصف في الثاني فيحمد النساء فيه على الحوليات. وما كان فيه تهديد او جحيم يترجح وعلى الخالي منهما. المثال الاول من صام يوم التاسع فقد عصى ابي القاسم صلى الله عليه وسلم. فهو مقدم على احاديث - 00:20:37

في الترغيب في صوم النخل. ومثال ثاني اي ما امرأة نجحت نفسها بغير اذن وليها فرتاحها باطل وهو مطلق على حديث مسلم الايم احق بنفسها من وليها. احسنت. قال رحمه الله تعالى ويقدم القول - 00:20:57

على الفعل ويقدم الفعل على التقرير قاعدتان القاعدة الاولى تقول الحمد لله يهديكم ويصلح بلدكم قاعدة القاعدة الاولى تقول يقدم القول على الفعل لماذا احتمال ان يكون الفعل خاصا بالنبي صلى الله عليه وسلم - 00:21:17

احتمال الخصوصية في الفعل احتمال وارد بخلاف القول ولذلك كان القول مقدما على الفعل واضح من امثلة ذلك ان الشافعي رحمه الله تعالى قالوا ان الفصل في الوتر افضل من الوصف - 00:21:51

ما معنى فصل الوتر ان يفصل الركعة الاخيرة باحرام عما قبلها بها الوصل ان تتصل الاخيرة بما قبلها ايهما افضل عند الشافعية الفصل افضل بعدة مرجحات من تلك المرجحات ان الفصل - 00:22:19

قاله النبي عليه الصلاة والسلام امر به وفعله اجتمع فيه قول وفعل واما هذا ايش؟ الفصل. اجتمع فيه امر قول وفعل اما الوصل فثبت من فعله فقط لا من قوله - 00:22:42

فكان الاول ارجح. لانه اجتمع فيه قوله وفعله والثاني وهو الوصل ثبت من فعله فقط اتضح المثال؟ طيب القاعدة الثانية قال والفعل مقدم على التقرير الفعل مقدم على التقرير واضح ما فعله النبي عليه الصلاة والسلام رتبته اعلى مما فعله غيره واقره - 00:23:05

جيد ما مثال ذلك جاء في التلبية ان النبي عليه الصلاة والسلام في حجة الوداع كان يلبي التلبية المعروفة المشهورة. لبيك اللهم لبيك لبيك لا شريك لك لبيك ان الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك - 00:23:39

وكان يسمع الناس كما عند ابي داوود. كان يسمع الناس يزيدون فمثلا يقول الناس لبيك ذا المعارج لبيك ذا المعارج. لبيك يا ذا المعارج كان يسمع الناس يزيدون مثل هذه التلبية لبيك ذا المعارج ويسكت عليه الصلاة والسلام - 00:23:57

لا ينهاهم فهمتها اه ايهم افضل ان تقتصر على تلبية النبي عليه الصلاة والسلام او ان تزيد هذا ان تقتصر ما فعله النبي صلى الله عليه وسلم افضل تمام مما - 00:24:20

فعله غيره واقره عليه جميل اذا القاعدة الاولى تقول ماذا؟ القول مقدم على الفعل. القاعدة الثانية تقول ماذا؟ الفعل مقدم على التقرير شيء من باب اولى ان القول مقدم هذا التقرير - 00:24:42

من باب اولى ان القول مقدم على التقرير مثال ذلك هذا المثال لا نجري مع موافقا لمعتمد المذهب لكن فقط المقصود بالتنفيذ النبي

عليه الصلاة والسلام يقول في الحديث واذا صلى الامام جالسا فصلوا جلوسا - 00:25:05
فامر المأمومين ان يصلوا جلوسا اذا صلى الامام جالسا هذا قول لما مرض النبي عليه الصلاة والسلام مرضه الذي مات فيه صلى جالسا وصلى الناس قياما وراءه واقرهم على ذلك. هذا تقرير. مقتضى هذه القاعدة ما الذي يقدم؟ القول بناء على - 00:25:31
ما الحكم؟ الحكم ان اذا ان الامام اذا صلى جالسا صلى الناس صلى الناس جلوسا صح ولا لا هذا مذهب الحنابلة وقال به بعض الشافعية وهذا هذه القاعدة من مرجحات مذهبهم - 00:25:59
لكن الشافعية والجمهور معتمد الشافعية والجمهور قالوا في هذه الحالة يجب على المأمومين القيام لماذا قالوا لان قوله عليه الصلاة والسلام واذا صلى الامام جالسا فصلوا جلوسا متقدم وصلاة الناس قياما مع صلاته اماما جالسا متأخر كان في مرض موته. فيكون ناسخا - 00:26:21
فهمتم ولا لا؟ اذا كل نظر الى مرجح وكل عنده مرجح يولد او ينتج عن ذلك المرجح غلبة ظن للحكم الذي توصل اليه فهمنا؟ شايف قال رحمه الله ويقدم الخبر المشتمل على زيادة على الخال عنها - 00:26:47
الخبر الذي يشتمل على زيادة مقدم على الخبر الذي خلا عن الزيادة مثال ذلك جاء في بعض الاحاديث ان النبي صلى الله عليه وسلم لما صلى العيد كبر سبعا. في بعضها انه كبر ثلاثا او اربعا - 00:27:14
فالذي يشتمل على الزيادة انه كبر عليه الصلاة والسلام سبعا يقدم على الاحاديث التي فيها انه كبر ثلاثا او اربع فهمت؟ لان الذي اشتمل على الزيادة فيه زيادة علم قال ويقدم المدني على - 00:27:36
المكي هذا واضح لان المدني متأخر فجانب النسخ فيه مأمون ويقدم المذكور فيه الحكم مع العلة على ما فيه الحكم فقط لانه لما وردت العلة مع الحكم كان من معقول المعنى - 00:27:55
ومعقول المعنى مقدم على غيره امسياتي لهذا مزيد وبيان ان شاء الله قال كحديث البخاري من بدل دينه فاقتلوه مع حديث انه صلى الله عليه وسلم نهى عن قتل النساء والصبيان - 00:28:17
اين الذي اقترن بالحكم مع العلة؟ الذي اقترن فيه الحكم والعلة؟ الاول. اين الحكم ما علته تبديل الدين اقترن الحكم بالعلة لكن حديث نهى النبي عليه الصلاة والسلام عن قتل النساء والاطفال - 00:28:36
الصبيان هذا حكم ما علة ذلك؟ لماذا نهى عن قتلهم لم يذكر اذا الاول مقدم وبناء عليه قال الشافعية المرأة اذا ارتدت تقتل خلافا للحنفية تمام قال نيط الحكم في الاول بوصف الردة المناسب - 00:28:55
ولا وصف في الثاني فيحمل النساء فيه على الحربيات فقط اي الثاني لا على المرتدات وهذه المسألة مرت معنا في هذا الكتاب ثم قال ويقدم ما كان فيه تهديد او تأكيد او - 00:29:19
وما كان مبتدأ وما كان فيه تهديد تهديد او تأكيد يترجح ان يقدم على الخاني منهما ما مثاله؟ قال المثال الاول ايش الاول ما فيه تهديد قول النبي عليه الصلاة والسلام - 00:29:38
من صام يوم الشك فقد عصى ابا القاسم صلى الله عليه وسلم. هذا فيه تهديد بالمعصية فهو مقدم على الاحاديث التي ترغب في الصيام واضح قال رحمه الله اي في صيام النفل. ومثال الثاني ما فيه تأكيد - 00:29:57
قوله عليه الصلاة والسلام اي ما امرأة نكحت نفسها زوجت نفسها بغير اذن وليها فنكاحها باطل فهو مقدم على حديث مسلم الايم احق بنفسها من وليها واضح ليش؟ لان هذا ليس فيه - 00:30:22
ليس فيه تأكيد تفضل اقرأ احسن الله اليكم. قال رحمه الله والعام المطلق على ذي السبب. والعام الشرقي على الذاكرة المنفية. وهي على غيرها من شياب احسنت قال ويقدم العام المطلع على العام للسبب - 00:30:44
ما المقصود بقول العمد السبب يعني عام لفظ عام ورد على سبب خاص حصل سبب فنزلت اية فيها لفظ عام حصل سبب فقال عليه الصلاة والسلام حديثا لفظه عام وهنالك حديث عام - 00:31:11
لم يرد لسبب او اية نزلت عامة لم ترد لسبب. ايهما يقدم قال العام المطلق ايش معنى المطلق؟ الذي لم يرد لسبب على يقدم على

العام الذي ورد لسببه لماذا - 00:31:38
لاحتمال ان العام الذي ورد لسبب انه خاص بذلك السبب ولذلك سورة السبب قطعية الدخول غيرها ظني الدخول واضح ولا لا؟ جيد ويرجح ايضا العام الذي لم يدخله التخصيص على العام الذي دخله التخصيص - 00:32:00
صح ويرجح العام الذي قل التخصيص فيه على العام الذي كثر فيه التخصيص هاي القاعدة الثالثة تمام ويرجح العام الشرطي على النكرة المنفية هذي كلها قواعد هذي الاصل ان طالب العلم يظبطها ويمارسها في الواقع. يعني لما يأتي الى ايات القرآن الكريم احاديث - 00:32:29
النبي صلى الله عليه وسلم يطبق هذه القواعد قال ويقدم العام الشرطي. ايش معنى العام الشرطي؟ العام الذي استفيد من صيغة الشرط مثل من من فعل كذا فله كذا. من قال كذا فهو كذا - 00:33:02
مثل ما مر من بدل دينه فاقتلوه هذا عمومه مستفاد من جهة ماذا من جهة الشرق مقدم على ماذا مقدم على النكرة المنفية مقدم على النكرة مثل ايش مثلا تقول - 00:33:25
لا اريد احدا يتكلم احدا هذه تفيد العموم. ليش وقعت في سياق ايش النفي صح ولا لأ؟ يقول العموم الذي يستفاد من سياق الشرط اقوى فيقدم على العموم الذي يستفاد من النكرة في سياق النفي. السؤال لماذا - 00:33:49
السؤال لماذا تعرف لماذا لان العموم الذي في سياق الشارة تضمن العلة العموم الذي في سياق الشرط تضمن من قال كذا وكذا فله كذا وكذا. من فعل كذا وكذا فله كذا وكذا - 00:34:20
تضمن ايش تضمن العلة وليس ذلك موجودا في العموم الذي افادته النكرة في سياق الشرط. اه في سياق النفي اتضح شيوخ ولا لا؟ اه وقد قلت لك ان الحكم اذا اقترن بالعلة كان مقدما على الحكم الذي لم يقترن بالعلة - 00:34:41
ثم قال وهي ايش وهي؟ اي والنكرة التي في سياق النفي مقدمة على غيرها من صيغ العموم هذي القاعدة السادسة الان ست قواعد في العموم تمام هذه الوحدية تصلح تصلح رسالة ماجستير. لو تأخذ القاعدة هذه تبحث عن تطبيقاتها - 00:35:05
عن خلاف يعني عن اه طرق تطبيقاتها في الاحكام الفقهية. ما هي الاحكام الفقهية التي ترتبت على هذي القواعد ستخرج بعشرات التطبيقات من مختلف ابواب الفقه تمام قال هنا وهي على غيرها من صيغ العموم. اي والنكرة المنفية تقدم على غيرها من صيغ العموم. مثل ايش - 00:35:29
مثل صيغة هل تفيد العموم صح؟ النكرة في سياق النفي مقدم العموم المستفاد من النكرة في سياق النفي مقدم ارجح من العموم المستفاد من ال العموم المستفاد من النكرة في سياق النفي - 00:36:01
مقدم على العموم المستفاد من النكرة المضافة اليست النكرة اذا اضيفت افادت العموم العموم المستفاد من النكرة المنفية ارجح من العموم المستفاد من النكرة المضافة سواء اضيفت الى مفرد او اضيفت الى جمع - 00:36:22
واضح؟ انتم معي ولا لا؟ طيب قال تفضل استاذ احسن الله اليكم قال رحمه الله والمندوق على المفهوم والموافقة على المخالفة والمثبت على النا في والخبر المتضمن الامر والنهي على صريحهما. ونفي الحج على الموجب له. ومعقول المعنى على غيره - 00:36:43
واقعينه على التكليف. احسنت احسنت. قال رحمه الله ويقدم المنطوق على المفهوم يقدم المنطوب هذا واضح جدا تمام ويقدم مفهوم الموافقة على مفهوم المخالفة لان مفهوم المخالفة حصل خلاف في حجيته - 00:37:12
خلاف مشهور بين الجمهور والحنفية حنفية لا يحتجون بمفهوم المخالفة اما مفهوم موافقة هذا يحتج به الجميع واضح فهو مقدم على مفهوم المخالفة الذي اختلف في حجيته ويقدم المثبت على النافل. لماذا - 00:37:38
لان المثبت عنده زيادة علم وقد مر معكم في دروس احاديث الاحكام ان هذا اغلبي اي ترجيح المثبت على الناس اغلبي ومر معكم مثال في غير الغالب. من يذكره قريبا مر - 00:38:03
ها ليس مر معنا مثال رجح فيه الشافعي النافي على المثبت احسنت ممتاز عندنا حديث ابي قتادة رضي الله عنه واضح ان النبي

صلى الله عليه وسلم في الصحيحين ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن يقرأ السورة بعد الفاتحة في الثالثة والرابعة - 00:38:36
هذا نافي وعندنا حديث ابي سعيد الخدري ان النبي صلى الله عليه وسلم قرأ السورة بعد الفاتحة وهو في صحيح مسلم في صلاة الظهر في الثالثة والرابعة صح ولا لا - 00:39:09
مقتضى القاعدة ماذا مقتضى القاعدة انه يستحب قراءة السورة بعد الفاتحة في الثالثة والرابعة لماذا؟ لان هنالك من اثبت وحديثه صحيح وهو حديث ابي سعيد في صحيح مسلم. والمثبت مقدم على النافي لان المثبت عنده زيادة - 00:39:27
مسألة علم هذا مقتضى القاعدة وهذا احد قولي الشافعي. والقول الاخر انه لا تستحب القراءة في الثالثة والرابعة بعد الفاتحة وهو معتمد المذهب وخرجوا او استثنوا هذا الفرع من هذه القاعدة لماذا استثنوا؟ قالوا لان حديث ابي قتادة - 00:39:50
اصح فهو مخرج في الصحيحين. ولان حديث ابي قتادة جاء فيه التعبير بكانة التي تشعر بالدوام فهو مقدم لهذا واضح او لا نعم اذا هنا استثني هذا الفرع من هذه القاعدة - 00:40:17
بمرجح اخر تمام جيد كذلك قد يكون النا في مقدما على المثبت اذا نفى انتبه معي. اذا نفى بحظرة المثبت وسكت المثبت النافي نفى بحضرة المثبت. وسكت المثبت. اضرب لكم مثالا في صحيح البخاري. يقول - 00:40:39
سيدنا عبدالله بن عمر رضي الله عنهما اعتمر النبي صلى الله عليه وسلم اربع مرات احداهن في رجب اعتمر النبي صلى الله عليه وسلم كم اربع مرات احداهن في رجب. قال عروة يا ام المؤمنين يخاطب عائشة. اما تسمعين - 00:41:12
الى ما يقول ابو عبدالرحمن قالت وما يقول؟ قال يقول اعتمر النبي صلى الله عليه وسلم اربع مرات احداهن في رجب. قالت رحم الله ابا عبدالرحمن. هو موجود بجانبهم. عبدالله بن عمر كان حاضر - 00:41:38
رحم الله ابا عبد الرحمن شهد ما اعتمر النبي صلى الله عليه وسلم عمرة الا وهو شاهد. يعني كان حاضر. ولم يعتمر النبي عليه الصلاة والسلام في رجب قبل فسكت ابن عمر. واضح ولا لا؟ عائشة تقول ابن عمر في كل عمرة يعتمر فيها النبي عليه الصلاة والسلام - 00:41:57
حاضرا معه. ولا مرة اعتمر عليه الصلاة والسلام في رجب عبدالله بن عمر سكت قال العلماء يستفاد من سكوت عبد الله بن عمر مع انه قبل قليل اثبت قال احداهن في رجب - 00:42:24
قالوا يستفاد من سكوت عبدالله بن عمر انه كان مترددا شاكا ام المومن كزمت فهمت ام المؤمنين عائشة جزمة. ما اعتمر في رجب. وهو كان حاضر يعتمر معه ولديك ام المؤمنين عائشة رضي الله عنها لها استدراكات على الصحابة - 00:42:42
جماعة الحافظ الزركشي رحمه الله في كتاب ما سماه ذكرت لكم من قبل هذا ها الاصابة فيما استدركته عائشة او فيما استدركت ام المؤمنين عائشة على الصحابة. جمع ما استدركته عائشة رضي الله عنها وارضاها - 00:43:06
على الصحابة. واظح يا شيوخ الان من قدم النافية او المثبت النافي صح؟ نعم. وهنا عندك في التعليق بعض الصور التي ذكرها الزركشي رحمه الله يقدم فيها النافع المثبت. اذا هذه القاعدة ان المثبت مقدم على النافي هذه ليست - 00:43:29
مضطربة هي قاعدة اغلبية. وهذي ايضا وحدها تصلح مشروع بحث مع تطبيقاتها في كتب الفقه. تمام؟ نعم قال رحمه الله والمنطوق على المفهوم الموافق على المخالفة والمثبت على النافي والخبر المتضمن الامر والنهي على صريحهما. هينتبه - 00:43:50
لو جاء خبر يعني الصيغة صيغة خبر كيف يعني؟ تمام. مثاله من فعل كذا وكذا لعنه الله مثلا من فعل كذا وكذا غضب الله عليه ايش تستفيد من كلمة لعنه الله غضب الله عليه؟ ان ذلك الفعل ايش حكمه؟ حرام. صح؟ وجاء - 00:44:18
حديث اخر لا تفعل كذا هذا نهي صريح. لا تفعل كذا. وذاك نهي او خبر. خبر تضمن النهي ايهما ارجح؟ الخبر الذي تضمن النهي الخبر الذي تضمن الامر مرجح على الامر الصريح - 00:44:48
او على النهي الصريحي ماذا لان الخبر انتبه معي. الخبر متى تخبر عن الشيء بعد ايه؟ كأن كأن ذلك المخبر عنه قد وقع وحصل واخبر عنه فصيغة الخبر تفيد تقرير وقوعه وثبوته وحصوله. لكن الامر والنهي انشاء - 00:45:12
انما يحصل الفعل انما يحصل الامتثال بعد وجود النهي او بعد وجود الامر فهمت ما كان مخبرا عنه قوي لدرجة انه كالواقع حصل

الاخبار به بعد وقوعه واضح؟ فلذلك كان التعبير بالخبر ارجح من التعبير بالامر او النهي. اتضح اخواني او لا؟ واضح - 00:45:43
جيد قال رحمه الله والنافي الحد على الموجب له يعني عندنا حديثا حديث ينفي الحد وحديث يثبته او عندنا راويان احدهما روى حديثا يثبت الحد. الاخر روى حديثا ينفيه واضحة ولا - 00:46:13
ماذا نقدم النافليش لان الحدود تدرى بالشبهات هذا الذي قرره هنا. وهنالك من خالف هناك من قال بالعكس قال لا نقدم المثبت ليش عنده زيادة علم مرت القاعدة المثند مقدم على النافل - 00:46:39
واضح ولا لا؟ منهم من قالهما على السواء لا نرجح هذا على هذا ولا العكس وهذا رجحه الامام الغزالي ولعل من هذا اقول هذا من عندي لعل من هذا ان الحديث الذي فيه اثبات كفارة - 00:47:02
تمام او اذا عارض حديث فيه نفي الكفارة يقدم نفي الكفارة يقدم نافي الكفارة يعني الكفارة كالحد لماذا؟ لان الاصل براءة الذمة. الاصل براءة الذمة. نعم قال رحمه الله ومعقول المعنى على غيره. ايش معنى هذا؟ - 00:47:21
يقدم معقول المعنى على الحكم التعبدي الذي لا يعقل معناه. وهذا مر لنا مثال في احاديث الاحكام مرت القاعدة هذي معنا مرة معنا في بداية الكتاب فتح العلامة ما في - 00:47:46
انتبه معي الحديث اذا ولغ الكلب في اناء احدكم ماذا قال المالكية تعبدي. ماذا قال الشافعية؟ العلة النجاسة. قلت لكم في ذلك الوقت كلام الشافعية اوجه لماذا؟ لان الحكم اذا دار بين كونه معقول المعنى او تعبده فكونه معقول المعنى ارجاه - 00:48:18
ذكرنا هذا ولا ذكرنا هذا قالوا معقول المعنى مقدم على غيره. طيب تفضل استاذ. نريد ان نكمل. تفضل بسم الله احسن الله اليكم. قال رحمه الله والودعين على التكليف والاجماع على النص. لانه يؤمن فيه النسخ بخلاف الناس - 00:48:39
اجماع الصحابة على اجماع غيرهم. احسنت. يقدم الحكم الوضعي على الحكم التكليفي لماذا لان يقدم الحكم الوضعي على الحكم التكليفي لماذا؟ لان الحكم الوضعي انتبه معي. الحكم الوضعي لا يحتاج الى اهلية في المخاطبة - 00:49:02
الحكم الوضعي لا يحتاج الى اهلية في المخاطب. لا يحتاج الى ان يكون المخاطب مثلا فاهما للخطاب واضح غير غافل غير ملجأ هذا في الحكم الوضعي لكن حكم التكليفي لابد ان يكون المخاطب عنده اهلية خطاب - 00:49:30
فلهذا كان الحكم الوضعي مقدما على الحكم التكليفي. ومنهم من قال بالعكس قال الحكم التكليفي هو المقدم ليش؟ قال لانه هو المقصود المقصود الاول للشارع مقصود الشارع الاول الاحكام التكليفية لا الاحكام الوضعية - 00:49:53
جيد قال والاجماع مقدم على النص. لماذا مأمون النسخ الاجماع مأمون النسخ بخلاف النص فاحتمالية النسخ موجودة فيه تمام ولذلك قال والاجماع على النص لانه يؤمن فيه النسخ بخلاف النص - 00:50:12
ثم قال ويقدم اجماع الصحابة على اجماع غيرهم لماذا لشرف زمانهم لانهم في خير القرون فشرفوا فشرف الزمان لقربه من رسول الله صلى الله عليه وسلم يكون مرجحا على اجماع من بعدهم. ماذا - 00:50:42
طيب مستعجل الان طيب لا بأس ايه سريعا سريعا طيب ما في ما في صوت انا. نعم. بسم الله بسم الله الرحمن بسم الله الرحمن الرحيم بسم الله الرحمن الرحيم. بسم الله احسنتم. قال رحمه الله تعالى - 00:51:09
ويرجح القياس بقوة دليل حكمي الاصلي في القياس الاركان اربعة. اصل فرع علة حكم حكما حكم الاصل صح؟ طيب حكم الاصل هذا عندك فرع يمكن ان تلحقه بهذا الاصل او بهذا الاصل - 00:52:29
فرع يمكن ان تلحقه بهذا الاصل وبهذا الاصل. انتبه معي. فرع يمكن ان تلحقه بهذا الاصل وبهذا الاصل لكن هذا الاصل ثبت حكمه بدليل قطعي هذا الاصل ثبت حكمه بدليل ظني - 00:53:01
تمام فحينئذ الالحاق بحكم اصل دليله اقوى ارجح من الالحاق بحكم اصل دليله اضعف قال ويرجح القياس بقوة دليل حكم الاصل ويرجح القياس هذه كلها الان ويرجح القياس هذه مرجحات القياس - 00:53:23
ويرجح القياس بكونه على سنن القياس ايش معنى بكونه على سنن القياس الجراحات دية الجراحات تمام تقاس دية الجراحات غير الموضحة. الموضحة هي التي توضح العظم دية الجراحات الاخرى غير الموضحة تقاس على الموضحة - 00:53:52

عند الشافعية في كون العاقلة هي التي تتحمل الدية واضح الجراحات غير الموضحة تقاس على الموضحة في كون العاقلة تتحمل الدية واضح؟ اذا اين الاصل الموظحة موضحة اين الفرع؟ دية غير الموضحة - 00:54:24

الجامع هذه دية وهذه دية في الجراحات الحكم ما هو؟ كما ان العاقلة تتحمل الدية في الموضحة كذلك العاقلة تتحمل الدية في بقية الجراحات طيب ما العلاقة بين الجراحات الاخرى غير الموضحة والموضحة - 00:54:59

كلهم من نفس الجنس. كلها جراحات. صح؟ انتبه معي هذا رأي الشافعية الحنفية دية غير موضحة يتحملها الجاني وحده يتحملها من؟ الجنة. لا تتحملها العاقلة. ليش؟ لانها تقاس بالغرامات المالية - 00:55:23

فقياسها بالغرامات المالية يجعل تحملها على الجاني لا على بقية لا على العاقلة اذا حصل الخلاف في قياس ماذا؟ غير الجراحات غير الموضحة صح؟ هل تلحق بالموضحة او تلحق بالغرامات المالية - 00:55:51

اتضح ولا لا؟ ايهم الذي يتحد جنسه اي القياسين في نفس الجنس؟ قياس الشافعية. واضح ولا لا؟ فهذا جار على سنن القياس قال هنا وكونه على سنن القياس جيد وطبعا هو ذكر المثال في في التعليق عندكم لكن وظحته لكم الان بهذا الشرح - 00:56:14

ثم قال والقطع اي ويرجح القطع بالعلة ايش معناه يرجح القطع بالعلة اه يعني كون ذلك الوصف هو العلة قطعا مرجح على وصف ثبتت عليته ظنا هذا احتمال ان هذا المراد - 00:56:43

واحتمال اخر ان وجود ذلك الوصف في الفرع قطعا مرجح على وجود ذلك الوصف الفرعي ظنا اتضح قال وكون مسلكها اقوى. يقول لك ان العلة التي ثبتت بمسلك اقوى من المسالك العشرة - 00:57:11

مقدمة على العلة التي ثبتت بمسلك اضعف. ولذلك العلة التي ثبتت بالاجماع بمسلك الاجماع مقدمة على التي ثبتت بمسلك النص. والعلة التي ثبتت بمسلك الايماء مقدمة على العلة التي ثبتت مسلك الصبر - 00:57:35

والتي ثبتت بالصبر مقدمة على التي ثبتت بالمناسبة. والتي ثبتت بالمناسبة مقدمة على التي ثبتت بالشبه. والتي ثبتت بالشبه مقدمة التي ثبتت بالدوران واضح؟ قال رحمه الله وترجح العلة ذات اصلين على ذات اصل - 00:57:56

واحد اي العلة التي وجدت في اصلين منصوصين مرجحة على العلة التي وجدت في اصل واحد وترجح العلة عامة الاصل على غيرها. هذه قاعدة ايضا مهمة العلة التي هي عامة الاصل. ترجح على العلة التي ليست عامة الاصل. ايش معنى هذا الكلام - 00:58:18

انتبه معي ما عدة جرائم الربا في البر والشعير والتمر والملح الطعم عند الشافعية طيب عند غير الشافعية الاقتيات. او الكيل. صح؟ طيب بناء على مذهب الشافعي العلة طعم هل يجوز ان تبيع حبة بر بحبتين بر - 00:58:48

لا حبة حبة حبة رز بحبتين رز لا ليش؟ مطعوم طعم صح؟ طيب بناء على ان العلة هي القوت يجوز او لا يجوز هذا هذا ليس قوتا. الحبة الروز هذه ليست قوتا. العلة تنتفي فيها - 00:59:13

حبتين رز ريسة قوتة بناء على ان العلة الكيد هل حب رز تكام؟ حبة برتقال؟ لا لديك بعض الفقهاء من غير الشافعية جوزوا بيع حبة بر بحبتي بر. لكن لو قلت ان العلة طعم - 00:59:36

اذا الطعم علة عامة الاصل ايش معنى عامة الاصل؟ يدخل فيها القليل والكثير. بخلاف علة الاغتيال او عند الكين تختص بالكثير دون القليل. معي جيد قال هنا وعامتي الاصل كالطعم على غيرها. والمتفق على على تعليل اصلها عن مختلف فيه - 00:59:59

العلة التي حصل اتفاق على ان اصلها معلل مقدمة على العلة التي اختلف في اصل يا هل ومعلل ام لا ويقدم قياس المعنى على قياس الدلالة او الدلالة او الدلالة - 01:00:34

ليش لان قياس المعنى قياس المعنى هو قياس العلة اللي درسناه في لطائف الاشارات قياس العلة تمام العلة فيه موجبة للحكم فلا يحسن في نظري العقلاء تخلف الحكم عن العلة في الفرع - 01:00:53

اما قياس الدلالة فالعلة فيه ليست موجبة للحكم واضح لكنها تقتضيه تمام او لكنها تدل عليه لكنها تدل عليه. تمام. لماذا؟ لاحتمال تخلف الحكم عن العلة في الفرع. وذلك كقياس الزكاة في مال الصبي على الزكاة في مال البالغ - 01:01:16

لا يمكن ان تقول ان ما لز الصبي لتجب فيه الزكاة لوجود فارق وهو ان الصبي ليس بمكلف فالعلة هنا لا تجيب الحكم. بخلاف قياس ضرب الوالدين على تحريم ضرب الوالدين على تحريم التأفيف - 01:01:43
بجامع الايذاء هنا العلة توجب الحكم. العلة توجب الحكم. ما معنى توجب الحكم؟ اي انه لا يحسن في نظر العقلاء ان الشارع يحرم التأفيف للوالدين ويبيح الضرب فلا يحسن ان يتخلف الحكم مع وجود العلة في الفرع. هذا المقصود - 01:02:06
فقال وقياس المعنى مقدم على قياس الدلالة وغير ذلك مما هو مذكور في جمع جوامع وغيره والله عنه اكون بهذا ختمنا الاصل السادس والله اعلم وصل اللهم وسلم وبارك على سيدنا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. والحمد لله رب - 01:02:32
رب العالمين - 01:02:52